دور الإرادة في عقد التأمين
دراسة مقارنة

رسالة تقدم بها الطالب

عدي صاحب كاظم

إلى مجلس معهد العلمين للدراسات العليا وهي جزء من متطلبات درجة الماجستير في القانون الخاص

بإشراف

أ. د. أحمد سامي مرهون المعموري

أستاذ القانون الخاص

١٤٤٧ هجري **٢٠٢٦ ميلادي**

﴿وَلَا تَعْتَدُوا ۚ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾

صَدَقَ الله العلي العظيم

البقرة: ١٩٠

الإهداء

إلى ربيع القلوب، ونور العيون، حبيبنا وشفيعنا الذي هدانا لدرب الصلاح..
أبي القاسم محمد صلى الله عليه وآله وسلم
إلى الأقمار الزاهرة التي أضاءت عتمة الطريق، وسفُن النجاة في بحار الحياة..
أئمتي الاثني عشر صلوات الله عليهم
إلى من علمني كيف أمشي مرفوع الهامة، وزرع في قلبي أول بذور الطموح.. سندي وذخري..
والدي الغالي
إلى من أهدتني الحياة بفيضِ حنانها، وغادرتني لتبقى ذكراها طيفاً يملأ البيت دفئاً.. إلى جنتي التي رحلت..
والدتي العزيزة.. طيب الله ثراها
إلى رفقاء الطفولة وشركاء العمر، الذين كانوا بوجودهم يهوّنون كَبَد المسير..
إخوتي وأخواتي
إلى الذين لم يبخلوا عليَّ بعلمٍ أو نصيحة، وكانوا لي بمثابة القدوة والمنارة..
أساتذتي الأفاضل
إلى القلوب الطيبة التي شجعتني بكلماتها الصادقة، ودعواتها الخفية..
أصدقائي الأوفياء
أهدي هذا العمل المتواضع

الشكر والعرفان

بسم الله الذي لا أرجو إلا فضله ولا أخشى إلاّ عدله ولا أعتمد إلاّ قوله والحمد لله الذي شملني برحمته وغمرني بلطفه وسدد لي الشكر والصلاة والسلام على أشرف الخلق أجمعين نبينا الأمين وعلى آل بيته الطاهرين.

قال تعالى في كتابه العزيز: ﴿**وَلَا تَنسَوُا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ**﴾ صدق الله العلي العظيم.

ليس الشـكر كلمات يخطها قلم، أو ينطق بها لسـان، إنما هو ما تكنه القلوب من محبة ووفاء، وذكرى طيبة، وكل شـكر وحمد فلله أوفاه وأنقاه، وأكمله وأصـفاه، له الحمد في الأولى والآخرة، وما بنا من نعمة فمن فيض جوده، وبحر كرمه.

أما بعد ... يطيب لي أن أتقدم بوافر الشكر والامتنان والتقدير لأساتذتي الأفاضل وفي مقدمتهم أستاذي الدكتور (أحمد سامي مرهون المعموري) على ما قدّمه لي من إرشاد علمي وإلهامي المعلومات العلمية وآرائهِ القيّمة التي أَفادتني في إتمام الرسالة، أسأل الله أن يسدّد خطـــاه وأن يجعل تمام التقدم والازدهـــار نيله.

كما أخص بخالص الشـــكر والامتنـــان والقدْر السادة رئيس وأعضاء لجنة المناقشة على تقديمهم الملاحظات النيّرة لي وتجاوبهم المثمر معي، والشكر الموصول لإدارة قسم القانون ولا سيما العميد المحترم ...

وأتقدم بالشكر الوافر لأساتذة معهد العلمين للدراسات العليا، ويسعدني أن اشكر كل من أَسهمَ معي من موظفين وأَصدقاء وموظفي المكاتب القانونية لهم مني كل الشكر والقدْر واسأل الله أن يجعل أعمالهم النيّرة معي في ميزان حسناتهم، وعلى رأسهم السيد المشرف على المعهد الدكتور زيد العكيلي عميد المعهد.

ولا أنسى معلمي الأول وقدوتي في الحياة الذي شقيَ لكي أسعد بالراحة وواكبني طيلة حياتي ولم يبخل عليَّ بشيء قط، وإلى من ربتني وسهرت وشَقِيَتْ لكي أتقدم في الحياة ولم تتركني خطوة رحمها الله واسكنها فسيح جناته، إنني أتمنى أن أكون في موقف الوفاء لرد الجميل والعرفان لكما.

الملخص

تتناول هذه الدراسة موضوع دور الإرادة في عقد التأمين، وتسلط الضوء على التحول العميق الذي طرأ على مبدأ سلطان الإرادة؛ حيث انتقلت الإرادة التعاقدية في هذا المجال من مفهومها الكلاسيكي القائم على الإطلاق وحرية الاختيار الكاملة، إلى إرادة موضوعية مقيدة وموجهة تخدم

غايات اقتصادية واجتماعية عليا، تضمن حماية الطرف المذعن وتكريس فكرة النظام العام الحمائي والاقتصادي، وتتتبع الدراسة مسار الإرادة في مراحل حياة العقد كافة: بدءاً من التكوين، مروراً بالتنفيذ، وصولاً إلى التسوية والإنهاء، وقد كشفت النتائج عن تقييد الإرادة التعاقدية بضوابط فنية صارمة، حيث فُرض مبدأ "منتهى حسن النية" كقيد قانوني مستمر يحكم سلوك الطرفين. كما تراجعت حرية المؤمِّن في الرفض والاختيار، لا سيما في قطاع التأمينات الإلزامية والإجبارية التي تحول فيها العقد إلى نظام مفروض بقوة القانون، أما في مرحلة التنفيذ وتسوية المطالبات، فقد أثبتت الدراسة أن إرادة المتعاقدين تُسلب فاعليتها المطلقة أمام القواعد الآمرة، المتمثلة بمبدأ الصفة التعويضية وقاعدة النسبية، وذلك لمنع تحول العقد إلى وسيلة للمقامرة أو الإثراء بلا سبب، كما تبرز الدراسة الدور المحوري للرقابة المزدوجة على الإرادة التعاقدية؛ المتمثلة في الرقابة الإدارية السابقة التي تمارسها هيئات الإشراف لضبط الوثائق ومراجعتها قبل تداولها، والرقابة القضائية اللاحقة التي منحت القاضي المدني سلطة إنشائية لتفسير الغموض دائماً لمصلحة الطرف المذعن، وتدخله الجراحي المباشر لإبطال الشروط التعسفية وشروط السقوط المفتقرة للرابطة السببية مع الحادث المؤمِّن منه، وفي الختام تتوج الدراسة بجملة من التوصيات العملية الرامية إلى تقويم مسار الإرادة في الرابطة التأمينية، أبرزها دعوة المشرع العراقي إلى سن قانون تأمين موحد يجمع الشتات التشريعي، وتعزيز سلطات ديوان التأمين في إصدار وثائق نمطية آمرة لفروع التأمين الحيوية. كما توصي الدراسة بضرورة تحرير المؤمَّن له من الحبس التعاقدي عبر تقييد شروط التجديد الضمني وإتاحة الفسخ المنفرد بعد السنة الأولى، وتفعيل دور القضاء في التعديل العيني للشروط التعسفية، بما يضمن استقرار الائتمان المالي، ويحمي مدخرات المؤمَّن لهم، ويحقق العدالة التبادلية المنشودة في سوق التأمين.

المحتويات

المقدمة..... ١-٤

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للإرادة في عقد التأمين..... ٥-٧٧

المبحث الأول: ماهية الإرادة في عقد التأمين .....**خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.**

المطلب الأول: مفهوم الإرادة في عقد التأمين.....**خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.**

الفرع الأول: تعريف الإرادة في عقد التأمين.....**خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.**
الفرع الثاني: خصائص الإرادة في عقد التأمين .....**خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.**
المطلب الثاني: الإرادة مصدر لتكوين عقد التأمين.....**خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.**
الفرع الأول: دور الإرادة في ابرام عقد التأمين .....**خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.**
الفرع الثاني: أثر عيوب الإرادة في إبرام عقد التأمين.....**خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.**
المبحث الثاني: مظاهر الإرادة في عقد التأمين .....**خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.**
المطلب الأول: حرية الإرادة في اختيار وثيقة التأمين.....**خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.**
الفرع الأول: حرية المؤمِّن في قبول طلب التأمين أو رفضه..**خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.**
الفرع الثاني: حرية المؤمَّن له في اختيار شركة التأمين والقيود الواردة عليها.....**خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.**
المطلب الثاني: دور الإرادة في أنواع التأمين.....**خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.**
الفرع الأول: الإرادة في التأمين على الأشخاص.....**خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.**
الفصل الثاني: الاثار القانونية لمبدأ سلطان الإرادة في عقد التأمين..... ٧٨-١٤٤
المبحث الأول: اثر الإرادة في مرحلة تنفيذ عقد التأمين.....**خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.**
المطلب الأول: ممارسة الإرادة في مرحلة التنفيذ وآليات تسوية المطالبات **خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.**
الفرع الأول: اثر الإرادة على التزامات اطراف عقد التأمين..**خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.**
الفرع الثاني: أثر الإرادة في تسوية المطالبات وتحديد التعويض.....**خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.**
المطلب الثاني: حدود الإرادة في إنهاء العقد .....**خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.**
الفرع الأول: القيود على ارادة المؤمِّن والمؤمَّن له في إنهاء العقد .....**خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.**
المبحث الثاني: القيود التشريعية والقضائية على إرادة المتعاقدين.....**خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.**
المطلب الأول: القيود القانونية المفروضة على الإرادة .....**خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.**
الفرع الأول: القواعد الآمرة المتعلقة بحماية المؤمَّن له في عقد التأمين.....**خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.**
الفرع الثاني: دور هيئات الرقابة والإشراف في تحديد شروط العقد ...**خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.**
المطلب الثاني: القيود القضائية على إرادة المتعاقدين .....**خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.**
الفرع الأول: دور القضاء في تفسير شروط العقد الغامضة ...**خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.**

الفرع الثاني: إبطال الشروط التعسفية أو المخالفة للنظام العام**خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.**
الخاتمة..... ١٤٥-١٤٩
أولاً: النتائج.....**خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.**
ثانياً: المقترحات.....**خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.**
المصادر والمراجع.....**خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.**
Abstract .....A.**خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.**

المقدمة

المقدمة

أولاً: التعريف بموضوع البحث

تُعدّ الإرادة حجر الزاوية في بناء النظرية العامة للعقود، والمحرك الأســـاس الذي تدور في فلكه الروابط القانونية وتستمد منه قوتها الملزمة استناداً إلى مبدأ سلطان الإرادة. إلا أن ولوج هذه الإرادة إلى ميدان عقد التأمين يضـفي عليها أبعاداً قانونية واقتصـادية بالغة التعقيد؛ فعقد التأمين لم يعد مجرد رابطة تبادلية بسـيطة بين شـخصـين كباقي العقود المدنية، بل غدا منظومة فنية ومالية ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالائتمان الاقتصادي العام.

وتأسـيسًـا على هذه المواكبة التطورية، لم تعد الإرادة التعاقدية في بيئة التأمين متمتعة بصـفة الإطلاق الفلسـفي التي كرسـها المذهب الفردي الكلاسـيكي؛ إذ اصـطدمت بالواقع العملي والتقني الذي يتيح للطرف المهني القوي (المؤمن) الانفراد بصياغة نموذج العقد وشروطه المطبوعة سلفاً، الأمر الذي آلت معه إرادة المتعاقد الآخر (المؤمّن له) إلى مجرد الإذعان والانضـــمام. ومواجهةً لهذا الاختلال الحتمي في التوازن العقدي، غادرت الأنظمة القانونية المعاصـــرة موقف الحياد الســـلبي التقليدي، لتتدخل بقوة عبر منظومة آمرة من القواعد المســـتندة إلى مفهومي النظام العام الحمائي والاقتصـادي. وقد أفضـى هذا التدخل التشـريعي والقضـائي والإداري إلى تحوير الطبيعة القانونية للإرادة في عقد التأمين، ناقلاً إياها من فضـــاء الإرادة الذاتية الحرة إلى فضـــاء الإرادة الموضـــوعية الموجهة؛ بغية صـــون التوازن المفقود، وتثبيت دعائم مبدأ منتهى حســـن النية، والحيلولة دون انحراف الرابطة التأمينية عن غايتها الاجتماعية كأداة للأمان، لئلا تتحول إلى وسيلة للاستغلال أو الإثراء بلا سبب.

ثانيًا: أهمية البحث

تنبثق أهمية هذا البحث من قيمته العلمية والعملية في المزج بين التأصـــيل النظري لنظرية العقد والتطبيق العملي لقطاع حيوي كقطاع التأمين، وتتجلى هذه الأهمية في تسـليط الضـوء على التحول الفلسفي العميق لمبدأ سلطان الإرادة وتراجعه التدريجي أمام النزعة التدخلية للدولة (النظام العام الحمائي والاقتصـادي)، وكيف أعاد المشـرع والقضـاء صـياغة مفاهيم كالرضـائية وعيوب الإرادة لتتلاءم مع الطبيعة الاحتمالية والإذعانية لعقد التأمين، ومواكبة التشـــريعات الوطنية للتحولات الاقتصـــادية. ويبرز البحث فاعلية التشـــريعات المنظمة لأعمال التأمين، مع بيان دور هيئات الرقابة والإشراف في توجيه الإرادة وسد فجوة عدم التكافؤ المعرفي قبل إبرام العقد وبعده، فضـلاً عن إبراز الدور الإنشـائي الفاعل للقاضـي المدني في حماية الطرف الضـعيف؛ من خلال تسـليط الضـوء على سـلطته التقديرية في تفسـير الشـروط الغامضـة لمصـلحة المؤمَّن له، وتدخله

المباشر لإبطال الشروط التعسفية أو شروط السقوط الجائرة، تحقيقاً للعدالة التبادلية واستقرار هذا المرفق المالي الاستراتيجي.

ثالثًا: مشكلة البحث

تتمحور الإشـكالية الرئيسـة لهذا البحث حول الجدلية القائمة بين حتمية احترام حرية التعاقد وضـرورة فرض القيود القانونية لحماية التوازن العقدي في التأمين. وتتفرع من هذه الإشـكالية المركزية تساؤلات جوهرية عدة:

١- إلى أي مدى تملك إرادة الأطراف الحرية في تكوين عقد التأمين في ظل هيمنة الشـروط النموذجية وتدخلات هيئات الرقابة والإشراف؟

٢- كيف واجه المشرع والقضاء مظاهر الخلل في الإرادة الناتجة عن تعقيدات العملية التأمينية (كاستغلال الغلط، أو التدليس السلبي عبر الكتمان، أو الشروط التعسفية)؟

٣- هل تركت التشريعات المقارنة (العراقية، المصرية، الفرنسية) ممارسة الإرادة حرة في مرحلة التنفيذ وتسوية المطالبات؟ أم أنها قيدتها بضوابط آمرة كمبدأ الصفة التعويضية وقاعدة النسبية لمنع الإثراء بلا سبب؟

٤- ما مدى كفاية النظام القانوني العراقي (المدني والخاص) في توفير الحماية الكافية لإرادة المؤمَّن له مقارنة بالتشريعين المصري والفرنسي؟

رابعًا: أهداف البحث

يسعى هذا البحث إلى تحقيق الغايات العلمية الآتية:

١- بيان ماهية الإرادة في عقد التأمين، وخصـائصـها (كالإذعان، ومنتهى حسـن النية، والاحتمالية)، وتتبع دورها في نشأة العقد واختيار نوع الوثيقة.

٢- رصد وتقويم القيود التشريعية (النصوص الآمرة، دور هيئات الإشراف) والقيود القضائية (التفسير وتعديل الشروط التعسفية) التي ترد على حرية المتعاقدين.

٣- اسـتجلاء دور الإرادة والقيود المفروضـة عليها عند تحقق الخطر وتسـوية المطالبات وتحديد التعويض، وكذلك حدود إرادة الأطراف في إنهاء العقد.

٤- استخلاص أفضل التطبيقات والحلول من التشريعين المصري والفرنسي، وتقديم توصيات دقيقة تسهم في سد الثغرات في التشريع العراقي لضمان استقرار سوق التأمين وحماية المستهلك التأميني.

خامسًا: منهج البحث

لتحقيق أهداف البحث والإجابة عن تسـاؤلاته، تم الاعتماد على مقاربة منهجية مركبة تتألف من المنهج التحليلي التأصـيلي من خلال تحليل النصـوص القانونية، ومناقشـة الآراء الفقهية،

واســتنباط القواعد التي تحكم تفاعل الإرادة مع طبيعة عقد التأمين، ثم المنهج المقارن وهو المحور الأســاس في هذه الدراســة؛ حيث تُعقد المقارنة بين التشـريع العراقي (القانون المدني وقانون تنظيم أعمال التأمين)، والتشـريع المصـري (القانون المدني وقانون التأمين الموحد الجديد لعام ٢٠٢٤)، والتشـريع الفرنسـي (التقنين المدني ومدونة التأمين الحديثة). وتهدف المقارنة لبيان أوجه القصـور والتميز، وتتبع التطور القضائي لمحاكم النقض والتمييز في هذه الدول.

سادساً: الدراسات السابقة

١- حيدر فليح حسن، آليات إنهاء عقد التأمين والالتزامات المترتبة عليها، بحث منشور في مجلة الرافدين للحقوق، جامعة الموصل، المجلد (٩)، العدد (٣١)، سنة ٢٠٢٢) .

وقد انصبت هذه الدراسة على بيان الأطر والآليات القانونية المتبعة في إنهاء الرابطة العقدية التأمينية والآثار والالتزامات المالية والقانونية المترتبة على هذا الإنهاء؛ حيث تطرق الباحث فيها إلى دور الإرادة بشكل عرضي وغير مباشر ضمن سياق الانقضاء والفسخ، في حين تمتاز دراستنا الحالية بتركيزها الأصيل على تتبع أثر الإرادة بوصفها محوراً موضوعياً يمتد على طول المراحل العقدية كافة (تكويناً وتنفيذاً وإنهاءً).

٢- أكرم محمود حسـين ومحمد صـديق محمد، الإرادة التعاقدية: دراسـة تحليلية مقارنة"، بحث منشـور في مجلة الرافدين للحقوق، جامعة الموصـل، المجلد (٩)، العدد (٣١)، سنة ٢٠٠٧.

وقد تمحورت هذه الدراسة حول التأصيل الفلسفي والقانوني لمفهوم الإرادة التعاقدية ودورها في النظرية العامة للعقود بوجه عام، مسـلطةً الضـوء على أحكام القانون المدني العراقي؛ وبذلك تختلف عن دراسـتنا الراهنة التي تتجاوز الإطار العام للعقود لتتخصـص بدراسـة دور الإرادة في خصـوص عقد التأمين بوصـفه عقداً فنيّاً احتماليّاً ينفرد بطبيعة قانونية خاصـة، فضـلاً عن كون دراستنا دراسة مقارنة تشمل التشريعين المصري والفرنسي إلى جانب التشريع العراقي المعاصر.

سابعًا: خطة البحث

بناءً على طبيعة الموضوع وما يقتضيه التسلسل المنطقي والمنهجي للبحث، قمنا بتقسيم هذه الدراسـة على فصـلين رئيسـين، سـبقهما مقدمة، وتتلوهما خاتمة تتضـمن أهم النتائج والتوصـيات؛ حيث خصـصـنا الفصـل الأول لدراسـة الاطار المفاهيمي للإرادة في عقد التأمين، وذلك من خلال المبحث الأول: ماهية الإرادة في عقد التأمين، والذي اسـتعرضـنا فيه المطلب الأول: التعريف بالإرادة في عقد التأمين، ثم انتقلنا في المطلب الثاني: الإرادة مصـدر لتكوين عقد التأمين. أما المبحث الثاني: مظاهر الإرادة في عقد التأمين، فقد تناولنا فيه الجوانب التطبيقية لهذه الإرادة عبر

المطلب الأول: حرية الإرادة في اختيار وثيقة التأمين، وصولاً إلى المطلب الثاني: دور الإرادة في أنواع التأمين.

وفيما يخص الفصل الثاني: الآثار القانونية لمبدأ سلطان الإرادة في عقد التأمين، حيث ركز المبحث الأول: أثر الإرادة في مرحلة تنفيذ عقد التأمين من خلال المطلب الأول: ممارسة الإرادة في مرحلة التنفيذ، وكذا المطلب الثاني: حدود الإرادة في إنهاء العقد. ثم خصصنا المبحث الثاني: القيود التشريعية والقضائية على إرادة المتعاقدين، فبحثنا في المطلب الأول: القيود القانونية المفروضة على الإرادة، وختاماً تناولنا في المطلب الثاني: القيود القضائية على إرادة المتعاقدين.